

الهيئة العامة لميناء الإسكندرية



وزارة النقل

الهيئة العامة لميناء الاسكندرية

كراسة الشروط والمواصفات لعملية توريد توتيا (زنك أنود)

للعام المالي 2026/2025

طبقاً لأحكام القانون رقم 182 لسنة 2018 بإصدار قانون

تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة ولائحة التنفيذية

المناقصة العامة رقم للعام المالي 2026/2025

أمن الكراسية جنيه مصري

(شامل 14 % قيمة ضريبة القيمة المضافة)

اسم مشتري الكراسية /

تعقد جلسة فتح المظروف الفني يوم الموافق / /

2025 فى تمام الساعة الثانية عشر ظهراً بمبنى رئاسة الهيئة الجديد بجوار باب 4

جمارك (11 جمارك سابقاً) بميناء الاسكندرية البحري.

يقصد في تطبيق أحكام هذه الكراسة بالكلمات والعبارات التالية ما يلي:

الهيئة أو الجهة الإدارية: الهيئة العامة لميناء الاسكندرية.
صاحب العطاء: كل شخص طبيعي أو معنوي يقدم عرضاً بغرض التعاقد مع الجهة الإدارية وفقاً لأحكام القانون رقم 182 لسنة 2018 بإصدار قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة ولائحته التنفيذية .

مقدم العطاء: صاحب العطاء أو من يفوضه في تقديم عطائه للجهة الإدارية.
العطاء الفائز: العطاء الأفضل شروطاً والأقل سعراً أو الذي يتم ترجيحه وفقاً لنظام النقاط والذي تم إخطاره بترسية العملية عليه.

العملية: ما طرحته الجهة الإدارية بإحدى طرق التعاقد المنصوص عليها بالقانون.
العقد: محرر يتم إبرامه بين ممثل الجهة الإدارية والمتعاقد (صاحب العطاء الفائز)، ويتضمن التزامات محددة ومتقابلة بين طرفيه.

تطرح الهيئة العامة لميناء الاسكندرية عملية توريد توتيا (زنك أنود) للعام المالي 2026/2025 (طبقاً لأحكام القانون رقم 182 لسنة 2018 بإصدار قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة ولائحته التنفيذية، وذلك بالمناقصة العامة.

أولاً: الشروط العامة

- 1) تطبق أحكام القانون رقم 182 لسنة 2018 بإصدار قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة ولائحته التنفيذية، وكذلك كافة القوانين والتشريعات المصرية وكافة القرارات الوزارية واللوائح التنفيذية والقواعد التنظيمية ذات الصلة على إجراءات المناقصة العامة وتعتبر جزءاً لا يتجزأ من تلك الشروط.
- 2) يحظر على مقدمي العطاءات التقدم بالذات أو بالشراكة مع الغير بأكثر من عطاء لعملية واحدة، ما لم يكن المتقدم شريكاً مع الغير بحصة لا تسمح له بالتأثير في إتخاذ قرار ذي صلة بالعطاء.
- 3) يجوز للهيئة إدخال تعديلات على كراسة الشروط والمواصفات إذا اقتضت المصلحة العامة ذلك، ولا يجوز أن تقل المدة بين الإخطار بالتعديل وموعد فتح المظاريف عن سبعة أيام.
- 4) يتوجب على مقدمي العطاءات تقديم العطاءات داخل مظروفين مغلقين منفصلين أحدهما للعرض الفني والآخر للعرض المالي موقعين من مقدمي العطاء، وذلك في موعد أقصاه الساعة الثانية عشر ظهراً من يوم الموافق / ... / 2024 بمقر الإدارة التجارية بمبنى المجمع الجديد للهيئة العامة لميناء الاسكندرية الكائن بجوار باب 4 جمارك (11 جمارك سابقاً) - الإسكندرية، وتستبعد العطاءات التي ترد بعد هذا الموعد، ويكتب على كل مظروف من الخارج:

(مناقصة توريد عملية توريد توتيا (زنك أنود) للعام المالي 2026/2025)

مع بيان نوع العرض لكل مظروف (فني - مالي)، ويحتوي كل من المظروفين على ما يلي:

المظروف الفني

- 1) اصل كراسة الشروط والمواصفات الفنية، موقعاً على كل صفحة من مقدم العطاء ومختومة بخاتم الشركة، بما يفيد الإقرار بالالتزام بما جاء بكراسة الشروط والمواصفات ومحتوياتها وملحقاتها.
- 2) بيان الشكل القانوني لصاحب العطاء، وتقديم صورة من عقد تأسيس الشركة ونظامها الأساسي (الأصل للاطلاع)
- 3) صورة من البطاقة الضريبية مجددة وسارية المفعول. وتقديم آخر إقرار ضريبي. (الأصل للاطلاع)
- 4) شهادة التسجيل بالضريبة على القيمة المضافة.

(الأصل للاطلاع)

- (5) مستخرج رسمي حديث من السجل التجارى تتضمن نشاطاً يتوافق مع موضوع المناقصة.
- (6) كافة تفاصيل العطاء من الناحية الفنية، والكتالوجات والبيانات الخاصة بالمعدات الموردة، ولا يجوز شطب أي بند من بنود العطاء أو من المواصفات الفنية أو إجراء تعديل فيه، وفي حالة الرغبة في إبداء أية ملاحظات بشأن ما سبق يتم إثباتها في كتاب مستنقل يتضمنه المظروف الفني.
- (7) المستند الدال على سداد التأمين المؤقت وقدره ج
- () جنية مصري لا غير)، ويدفع التأمين إما نقداً أو بشيك مصرفى معتمد أو بخطاب ضمان مصدرأ من أحد المصارف المحلية المعتمدة غير مقترن بأى قيد أو شرط أو تحفظ، وفقاً لحكم المادة 31 من اللائحة التنفيذية، ويجب أن يكون التأمين سارياً لمدة ثلاثين يوماً بعد تاريخ انتهاء مدة صلاحية سريان العطاء أو تاريخ انتهاء مدة صلاحيته. ويستبعد كل عطاء غير مصحوب بكامل مبلغ التأمين المؤقت. ويرد التأمين إلى أصحاب العطاءات غير المقبولة فنياً فور انتهاء جميع إجراءات مرحلة البت الفني.
- (8) تعهد باستيفاء نسبة المكون الصناعى المصرى المطابق للمواصفات القياسية المعتمدة.
- (9) عنوان المراسلات وطرق الاتصال لتكون المراسلات بكافة أشكالها وأنواعها صحيحة ونافذة في حقه قانوناً.
- (10) توكيل رسمى أو تفويض معتمد من مقدم العطاء لمن يمثله فى حضور لجان فتح المظاريف الفنية والمالية.
- (11) تقديم ما يفيد التسجيل على منظومة الفاتورة الالكترونية الموحدة.
- (12) تقديم ما يفيد تسجيل البيانات الخاصة بمقدم العطاء على بوابة التعاقدات العامة طبقاً لنص المادة 85 من القانون رقم 182 لسنة 2018 بشأن تنظيم التعاقدات العامة التى تيرمها الجهات العامة، ومنها السجل التجارى والبطاقة الضريبية والتراخيص وغيرها وأي بيانات أخرى من شأنها تعزيز ملاءته المالية أو خبراته.
- (13) إقرار بعدم صدور أحكام نهائية ضده في إحدى الجرائم المنصوص عليها في الباب الرابع من الكتاب الثانى من قانون العقوبات ، أو في جرائم التهرب الضريبي ، أو الجمركي.
- ملحوظة: مراعاة عدم تضمين المظروف الفني أية قيم مالية تخص العطاء، لما من شأن ذلك إبطال العطاء.

المظروف المالى

- يتضمن قائمة الأسعار للمعدات محل المناقصة ويجب كتابة الأسعار رقماً وحروفاً باللغة العربية بالجنيه المصرى، ويجوز في حال تقديم العطاء من فرد أو شركة بالخارج أن تكتب الأسعار بالعملة الأجنبية ويتم معادلتها بالجنيه المصرى بالسعر المعلن بالبنك المركزى المصرى فى تاريخ فتح المظاريف الفنية.
- يجب أن تكون قائمة الأسعار مؤرخة وموقعة ومختومة من صاحب العطاء، ويحظر تقديم أي تحفظات مصاحبة للعطاء.
- إذا سكت صاحب العطاء عن تحديد سعر الصنف المطلوب توريده بقائمة الأسعار المقدمة منه يعتبر ذلك امتناعاً منه عن الدخول في هذا الصنف.
- يجب أن تكون الأسعار نهائية وشاملة لكافة الرسوم والضرائب وتغطى جميع المصروفات والإلتزامات أياً كان نوعها التي يتكبدها، وتشمل القيام بإتمام توريد الأصناف وتنفيذ محل العقد وتسليمها للجهة والمحافظة عليها أثناء مدة الضمان، وفي حالة تقديم سعر دون ذكر شموله الضريبية من عدمه يتم اعتباره شاملاً الضريبية.
- لا يحق لصاحب العطاء المقبول المطالبة بأية زيادة في الأسعار نظراً لتقلبات السوق أو العملة أو لأية أسباب أخرى خلال فترة التعاقد وحتى تمام التنفيذ.
- لا يجوز الكشط أو المحو بشأن الأسعار، وكل تصحيح فيها أو غيرها يجب إعادة كتابته بالأرقام والحروف وتوقيعه ومهره بخاتم الشركة.
- لا يجوز لمقدم العطاء شطب أى بند أو شرط من الشروط أو المواصفات أو البيانات المحددة في كراسة الشروط أو تعديل أي منها بالإضافة أو الكشط، كما لا يلتفت إلى أى إدعاء من صاحب العطاء بحصول خطأ في عطائه إذا قدم بعد فتح المظاريف الفنية.
- تقديم الشهادة الدالة على استيفاء نسبة المكون المصرى من اتحاد الصناعات المصرية بعد اعتمادها من الهيئة العامة للتنمية الصناعية.

إثباتياً: الشروط الخاصة

(1) إذا انسحب مقدم العطاء قبل الميعاد المحدد لجلسة فتح المظاريف الفنية يصبح التأمين المؤقت المؤدى حقاً للهيئة دون حاجة إلى إنذار أو الإلتجاء إلى القضاء أو اتخاذ أية إجراءات.

مدة سريان العطاء

(2) يبقى العطاء قائماً ونافذ المفعول وسارى لمدة تسعون يوماً من تاريخ جلسة فتح المظاريف الفنية، وإذا سحب مقدم العطاء عطاؤه قبل انتهاء المدة المذكورة وقبل إخطاره بقبول عطاؤه يكون للهيئة مصادرة التأمين المؤقت دون حاجة إلى إنذار أو الإلتجاء إلى القضاء أو اتخاذ أية إجراءات.

التأمين النهائي

(3) على صاحب العطاء الفائز أن يؤدي التأمين النهائي بقيمة 5% (خمسة بالمائة) من إجمالي قيمة العقد وذلك خلال عشرة أيام عمل تبدأ من اليوم التالي لإخطاره بقبول عطائه. وبالنسبة للعقود التي تبرم مع متعاقد من الخارج يكون أداء التأمين خلال عشرين يوم عمل

ويدفع التأمين إما نقداً أو بشيك مصرفي معتمد أو بخطاب ضمان مصدرأ من أحد المصارف المحلية المعتمدة غير مقترن بأى قيد أو شرط أو تحفظ، وفقاً لحكم المادة 82 من اللائحة التنفيذية

(4) إذا لم يتم صاحب العطاء الفائز بأداء التأمين النهائي خلال المهلة المحددة يكون للهيئة إلغاء العقد أو تنفيذه بواسطة أحد مقدمى العطاءات التالية لعطائه بشرط أن يكون فى حدود القيمة التقديرية أو التنفيذ على الحساب بمعرفة الهيئة أو بالمناقصة أو الممارسة أو بالاتفاق المباشر حسب مقتضيات الحال، ويصبح التأمين المؤقت من حق الهيئة في جميع الحالات، ولها أن تخصم قيمة كل خسارة تلحق بها من أية مبالغ مستحقة لصاحب العطاء وذلك دون الحاجة إلى إنذار أو الإلتجاء إلى القضاء أو اتخاذ أية إجراءات.

(5) يكون التأمين النهائي ضامناً لتنفيذ العقد، ويتم رده بعد تمام التنفيذ في حالة عدم وجود فترة ضمان أو بعد إنتهاء مدة الضمان المحدد للأصناف والبنود التي يتم توريدها حسب بنود المناقصة.

مدة ومكان التسليم

(6) التسليم مخازن الهيئة وذلك خلال شهرين من تاريخ موافاة صاحب العطاء المقبول بأمر التوريد.

الدفعة المقدمة

(7) في حالة طلب صرف دفعة مقدمة تكون بحد أقصى 25% (خمسة وعشرون بالمائة) من قيمة التعاقد بشرط أن يكون الدفع المقدم مقابل خطاب ضمان مصرفي معتمد بذات القيمة والعملة وغير مقيد بأية شروط وساري المفعول حتى تاريخ الاستحقاق الفعلي لتلك المبالغ.

(8) في حالة توريد أصناف مستوردة من الخارج على المورد أن يقدم مع الفاتورة أو المستخلص المستندات الدالة على تمام سداد كافة الضرائب والرسوم الجمركية المستحقة عليها وفقاً للقوانين والقرارات المنظمة، ويتعين على المورد تقديم الشهادات الآتية:

- شهادة منشأ موثقة من الغرفة التجارية أو السفارة أو القنصلية المصرية من بلد المنشأ أو صورة من مصلحة الجمارك معتمدة تفيد بأن قطع الغيار أصلية.

- شهادة من الشركة صاحبة العلامة التجارية بأن البضاعة صنعت أو انتجت واختبرت بمعرفتها.

- شهادة من الشركة ضد عيوب الصناعة للبضاعة الموردة سارية خلال مدة الضمان.

- شهادة تغيير الأرقام لقطع الغيار في حالة تغيير الأرقام من الشركة الصانعة علي أن تكون موثقة ومعتمدة

(9) إذا طرأ من المستجدات بعد إبرام العقد ما يوجب تعديل حجم التعاقد، فالهيئة الحق في تعديل العقد بالزيادة أو النقص بما لا يجاوز 15% (خمسة عشر بالمائة) من كمية كل بند من بنود العقد بذات الشروط والمواصفات والأسعار المتعاقد عليها.

(10) لا يجوز للمورد التنازل عن العقد أو عن جزء منه للغير، ويجوز أن يعهد ببعض بنود العملية محل التعاقد إلى غيره من الباطن على أن يتضمن عطاؤه بياناتهم وخبراتهم، وما سيتم إسناده إليهم من بنود وذلك وفقاً للمحددات والإشترطات بمراسة الشروط والمواصفات، ولا يجوز للمتعاقد تغيير أى منهم دون موافقة الهيئة، وفي جميع الأحوال يظل المتعاقد دون غيره مسئولاً عن تنفيذ العقد

(11) إذا رفضت الهيئة صنفاً من الأصناف الموردة أو وجد بها نقصاً أو مخالفة للمواصفات يخطر المورد بذلك وبأسباب الرفض وبوجوب سحب الأصناف المرفوضة وتوريد بديلاً عنها، ويلتزم المورد بسحب الأصناف المرفوضة خلال سبعة أيام على الأكثر من تاريخ إخطاره، فإذا تأخر في سحبها يكون للهيئة اتخاذ الإجراءات اللازمة وفقاً لأحكام القانون ولائحته التنفيذية.

12) في حالة إخلال المورد بتوريد كافة الأصناف المطلوبة أو جزء منها في الميعاد المحدد أو خلال المهلة الإضافية - في حالة منحه مهلة - يتم تحصيل الغرامات القانونية الناتجة عن التأخير في التوريد وفقاً لأحكام القانون رقم 182 لسنة 2018 ولائحته التنفيذية، وفي حالة التقصير في أداء الأعمال المطلوبة على الوجه الأكمل أو الإخلال بشروط التعاقد فللهيئة إما فسخ العقد أو التنفيذ على الحساب، ويصبح التأمين النهائي من حق الهيئة، ولها أن تخصص ما تستحقه من غرامات وقيمة كل خسارة تلحق بها من أية مبالغ مستحقة لصاحب العطاء المذكور وذلك دون الحاجة إلى إنذار أو الإلتجاء إلى القضاء أو إتخاذ أية إجراءات .

13) تطبق شروط أفضلية المنتج المستوفى لنسبة المكون الصناعي المصرى المطابقة للمواصفات القياسية المعتمدة طبقاً لأحكام القانون رقم 5 لسنة 2015 ولائحته التنفيذية.

تجزئة العطاء


14) يمكن تجزئة العطاء.

الضمان:

15) يضمن المورد الأصناف الموردة ضد عيوب الصناعة وذلك لمدة لا تقل عن عام من تاريخ الاستلام.

ثالثاً: الأصناف والمواصفة الفنية

ترغب هيئة ميناء الاسكندرية فى توريد الاصناف الاتى ببياتها من عملية توريد توتيا (زنك أنود) لتوريدها إلى مخازن الهيئة أصلية وجديدة من أجود الأنواع من الإنتاج المحلي أو أحد العلامات التجارية العالمية المشهود لها بالكفاءة والمتداولة بالسوق المحلي لمختلف الوحدات او المعدات المملوكة لها طبقاً للجدول المبين والشروط الخاصة التالية للعام المالى 2025 / 2026 على أن تكون أصلية وجديدة ومعتمدة، مع بيان الماركة وجهة التصنيع قرين كل بند ، وأن تكون فرز أول ومن أجود الأنواع من الإنتاج المحلي أو أحد العلامات التجارية العالمية المشهود لها بالكفاءة والمتداولة بالسوق المحلي ويلزم أن تكون من احدى دول الاتحاد الاوروبى أو أمريكى أو اليابان أو ما يماثلها طبقاً للجدول المبين والشروط الخاصة وبياتها كالتالى :-



ثالثا :- المواصفات الفنية

م	اسم الصنف	الوحدة	عدد
1	قطعة توتيا وزن 12 كجم 110*450 مم	عدد	175
2	قطعة توتيا دائرية من نصفين قطر 75 مم الوزن التقريبي للنصفين 1.7 كجم	عدد	20
3	قطعة توتيا دائرية من نصفين قطر 65 مم الوزن التقريبي للنصفين 2.45 كجم	عدد	30
4	قطعة توتيا دائرية من نصفين قطر 60 مم الوزن التقريبي للنصفين 2.8 كجم	عدد	30
5	قطعة توتيا دائرية لزوم الدفة رباط مسمار على شكل طبق قطر 15 سم ارتفاع 35 مم بها فتحة 12 مم الوزن التقريبي 2.5 كجم	عدد	150

- 1- درجة نقاء الزنك المستخدم في السبيكة لا تقل عن 99.7 % .
- 2- الكثافة النسبية للزنك المستخدم حوالي 7.1 .
- 3- درجة انصهار الزنك المستخدم تتراوح من 390 درجة سليزية حتي 420 درجة سليزية .
- 4- المكونات الكيميائية للسبيكة تكون كالتالي : (المنيوم – نحاس – رصاص – حديد – كاديوم و عناصر اخرى) بما لا يزيد عن البعدلات القياسية المسموح بها ويكون الزنك هو المكون الرئيسي للسبيكة.
- 5- نسبة التجاوز في وزن القطعة + 2% من الوزن المطلوب .
- 6- قطعه التوتيا معده ومجهزة للتركيب الفوري دون اي احتياج لاعدادها او تجهيزها من قبل الهيئة .
- 7- علي الجهات المتقدمة للمناقصة تقديم شهادة تحليل للمكونات الكيميائية للسبيكة للافادة عن درجة نقاء الزنك المستخدم وعليها ايضا تقديم ما يفيد عن كثافة الزنك المستخدم .
- 8- بعد تقديم شهادات التحليل الكيميائي للسبيكة من الشركة الموردة سوف يتم تحليل السبيكة بمعرفة الشركة و بوجود مندوب من الهيئة باحد الاماكن المخصصة لذلك والتي تحددها الهيئة لمطابقة شهادات المورد وفي حالة عدم المطابقة يتحمل المورد تكلفة تحليل السبيكة واعادة التوريد مرة اخرى .
- 9- التوتيا صالحة للاستخدام في درجات حرارة تصل الي 60 درجة سليزية⁰ (140 فهرنهايت) .
- 10- البنود (5-6-7-8) مسمار الرباط يوكن من الاستانلس ستيل.

الشروط الخاصة :-

- الشروط العامة للهيئة جزء لا يتجزأ من كراسة الشروط و المواصفات .
- توريد الأصناف المبينة بجدول الفئات اصلية وجديدة و معتمدة مع بيان الماركة و جهة التصنيع قرين كل بند ومن الوكيل المعتمد ان وجد .
- الاصناف فرز اول من اجود الانواع من الانتاج المحلي او احد العلامات التجارية العالمية المشهود لها بكفاءة و متداولة بالسوق المحلي .
- تضمن الشركة الموردة الاصناف الموردة ضد عيوب الصناعة وذلك لمدة لا تقل عن عام من تاريخ الاستلام .





Cint de









- في حالة طلب مقدم العطاء صرف دفعة مقدمة من قيمة التعاقد يكون ذلك مقابل خطاب بنكي معتمد دون أي قيد أو شرط بالقيمة والعمللة ذاتها، على ألا تزيد نسبة الدفعة المقدمة عن 25% من قيمة التعاقد.
- تكون مدة سريان العطاءات 90 يوماً من تاريخ فتح المظاريف الفنية.
- التسليم مخازن الهيئة.
- مدة التوريد لا تزيد عن 60 يوم من تاريخ صدور امر الاسناد .


	رئيس اللجنة	مدير إدارة القزقات والحوض الجاف	السيد / محمد مدحت رضوان
	عضوا	مدير إدارة الشمندورات والعلامات الملاحية	السيد / محمد محمود عبد العاطي مرسى الحصرى
	عضوا	مدير إدارة قانونيه	السيد / مقبل حسين مختار بشير
	عضوا	إ.م. للشئون الماليه والتجاريه	السيد / هشام احمد طلبة السيد عبد العال


10/11/12
المحاسب/
عمرو سيد بيومى

رأى السيد المحاسب/ مدير إدارة المخازن
اد اصرىك ال دى اى سداد تم تحصيل الارصدة
الموجودة بالمخازن


المستشار /
خالد شحاته

رأى السيد / المستشار القانوني لرئيس مجلس الإدارة
عبد الحامد قنديل


10/10/15
لواء بحري مهندس /
ايمن عبد الفتاح حسن حسنى

اعتماد السيد لواء بحري مهندس / رئيس الإدارة المركزية للخدمات البحرية والفنية